

400 شرح حديث ابن عمرو رضي الله عنهمَا في المواقف

مختارات من شرح كتاب بلوغ المرام لفضيلة الشيخ محمد

محمد بن صالح العثيمين

قال عن عبدالله بن عمرو رضي الله عنهمَا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال وقت الظهر اذا زالت الشمس هذا اذا زالت الشمس زالت اي مالت الى جهة الغرب - [00:00:00](#)

وذلك ان الشمس من الافق الشرقي حتى تغرب في الافق الغربي. اذا انتصب بينهما فهذا هو الزوال علامة في الظل ان ان ترقب الظل الظل فكلما ارتفعت الشمس جماعة كل ما ارتفعت الشمس ينقص الظل - [00:00:24](#)

فاما بدأ يزيد فهذا هو الزوال اذا من يزيد هذا هو الزوار واعلم انه لابد ان يكون في الشمال بالنسبة لارضنا لابد ان يكون في اجتماع ظل يطول في الشتاء ويقصر - [00:00:51](#)

في الصيف هذا الظل لا تحتسبه. لا يحتسب الذي يحتسب من حين يبدأ الظل اذا بدأ بالزيادة ولو شعرة فقد زادت الشمس قال وكان ظل الرجل كطوله يعني لو وقف الرجل - [00:01:11](#)

عند زوال الشمس وحد حدا ثم امتد الظل حتى صار من هذا الحد الى منتهى الظل على طول الرجل فهنا يكون ايش ؟ انتهى وقت الظهر انتهى وقت الضوء بعد ذلك يقول ما لم يحضر وقت العصر - [00:01:37](#)

يعني الى ان يحضر وقت العصر اي انه يدخل يحضر وقت العصر من حين خروج وقت الظهر الى متى؟ يقول وقت العصر ما لم تصفر الشمس يعني ما لم تكون صفراء - [00:02:04](#)

يعني من المعلوم ان الشمس بيضاء لا تحيط العين فاما قربت من من الغروب صارت صفراء اذا اصفرت خرج وقت الظهر وقت العصر لكن قد دلت السنة في حديث اخر ان من ادرك ركعة من العصر قبل ان تغرب الشمس فقد ادرك العصر - [00:02:27](#)

وعلى هذا يكون للعصر وقتها وقت اختيار الى متى يا عبد الله افغان ايش الى ان تصفر الشمس ووقت ظرورة الى ان تغرب الشمس ووقت صلاة المغرب ما لم يغب الشفق - [00:02:56](#)

من اين من غروب الشمس المغرب يعني الذي يحل عند غروب الشمس وقت ما لم يغب الشفق والمراد بالشبق هنا الشفق الاحمر وهو الخط المفترض الذي يتبع الشمس يكون احمر - [00:03:21](#)

ما دام احمر وقت المغرب باقي واذا محل محل حمرة ولو بقي البياض وقد خرج وقت المغرب ودخل وقت العشاء قال ووقت العشاء الى نصف الليل من اين من مغيب الشفق - [00:03:50](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم لما لم يذكر الابتداء علم ان هذانبي على ما سبق. على انتهاء الصلاة التي قبلها الى نصف الليل الاوسط الاوسط هنا صفة كاشف - [00:04:14](#)

ما هي مقيدة لان نصف الليل هو وصف الى نصف الليل الاوسط ووقت صلاة الصبح من طلوع الفجر ما لم تطلع الشمس هل من طلوع ولم يقل وقت الفجر ما لم تطلع - [00:04:33](#)

وذلك لان بين وقت العشاء ووقت الفجر مدة ليست وقتا لا للعشاء ولا للفجر هذه الاوقات الاوقات اذا خمسة وقد اشار الله تبارك وتعالى اليها في الكتاب العزيز فقال جل وعلا - [00:04:57](#)

اقم الصلاة لدلك الشمس الى غسق الليل جعل الله تعالى ذلك وقتا واحدا شروق الشمس يعني زوالها اذا غسق الليل اي ظلمته ومن

المعلوم ان الله عز وجل لم يرد ابتداء الظلمة - [00:05:24](#)

بل انتهاء الظلمة بل انتهاء الظلمة يكون عند منتصف الليل لأن هذا بعد ما تكون الشمس عن عن الأرض إلى أن ثم قال
وقرآن الفجر ففصل هو قرآن الفجر - [00:05:46](#)

لأن ما بين نصف الليل إلى طلوع الفجر ليس وقتاً هنا هو الذي يدل عليه القرآن وتدل عليه السنة كما سمعتم من حديث عبد الله بن عمرو وأما قول بعض العلماء إن العشاء لها وقتان. وقت ضرورة وقت اختيار وان وقت الاختيار إلى نصف الليل وقت الضرورة إلى [00:06:08](#)

طلوع الفجر فلا دليل عليه وبينبني على هذا الخلاف لو أن امرأة حائضًا بعد منتصف الليل فإنها على القول الراجح لا تجب عليها صلاة العشاء لانه خرج وقته وعلى القول بأنه يمتد إلى طلوع الفجر - [00:06:30](#)

تلزمها ثم إذا لزمتها صلاة العشاء في حالة هذا مواصلات المغرب في خلاف والصواب أنها لا تلزمها يعني الصواب أن المرأة إذا طهرت في الصلاة في آخر في وقت الصلاة الثانية لم يلزمها الصلاة التي قبلها - [00:06:56](#)
لا دليل على هذا برنامج أكاديمية زاد علم بزداد - [00:07:19](#)